



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١٥ / رمضان / ١٤٢٩ الموافق ٢٠٠٨/٩/١٥ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقيبendi و عبود صالح التميمي و ميخائيل شمشون قس كوركيس و حسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

الرأي

طلب مجلس محافظة بغداد بكتابه المرقم ١٢٧٤٧ المؤرخ ٢٠٠٨/٩/٦ الاستيضاح من المحكمة الاتحادية العليا بخصوص ترشيح وزارة الداخلية لاختيار احدهم لقيادة شرطة بغداد ، وتصويت مجلس المحافظة على اختيار المرشح العميد مهدي الفكي لشغل المنصب المذكور ، الا ان قرار مجلس المحافظة لم يتم تنفيذه من وزارة الداخلية من غير سبب موضوعي وطلب مجلس المحافظة بيان الرأي بشأن الموضوع .

وقد وضع الطلب موضوع التدقيق والمداولة في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٥ وتوصلت المحكمة الاتحادية العليا إلى الآتي :

حيث ان المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ قد حدّتا اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا وليس من بينها الاختصاص موضوع الطلب وهو ايضاح سبب عدم تنفيذ وزارة الداخلية لقرار مجلس محافظة بغداد باختيار احد المرشحين الثلاثة الذين



سبق ان رشحتهم لقيادة شرطة بغداد وان ذلك يدخل ضمن اختصاص مجلس شورى الدولة استنادا لاحكام البند (خامساً) من المادة (سادساً) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل .

لذلك يكون طلب مجلس محافظة بغداد خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا وصدر القرار بالاتفاق في ١٥/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٨/٩/١٥ م .

الرئيس
مدحت محمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
اكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صالح النقشبendi

العضو
عبد صالح التميمي

العضو
ميغائيل شمشون قس كوركيس

العضو
حسين أبو النمن

م.ق.
علي عدنان